غيره الخطيب كالخليل بن احمد ستة واحمد بن جعفر بن حمدان اربعة وابى عمران
الجونى اثنان وابى بكر بن عياش ثلاثة وحماد لابن زيد وابن سلمة والحنفى نسبه
لبنى حنيفة وللمذهب او اتفقوا خطا لا نقطا فمؤتلف ومختلف وصنف فيه خلق
اولهم عبد الغنى بن سعيد واخرهم الذهبى ثم شيخ الاسلام مثاله سلام وسلّام
الاول بالتشديد وهو مخالف ما وقع والثانى بالتخفيف وهو عبد الله بن سلام
الحبر الصحابى وسلام بن اخته وسلام جد ابى على الجبائى وجد النسفى والتبب
ووالد محمد بن سلام البيكندى شيخ البخارى وسلام بن ابى الحقيق اليهودى
او اتفقت الاباء خطا لا لفظا مع اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه وهو
مركب من النوعين قبله وصنف فيه الخطيب مثاله موسى بن على وموسى بن عُلى
بضمها الاول كثير جدا والثانى ابن رباح اللخمى المصرى وشريح ابن النعمان بالشين
المعجمة والحاء المهملة وسريج ابن النعمان بالمهملة والجيم الاول تابعى يروى
عن على ابن ابى طالب والثانى من شيوخ البخارى وصيغ الادا التى يروى بها
الحديث فيها وفى مراتبها وكيفيتها خلاف طويل وقد جزمنا بما هو المشهور
عند المتاخرين وعليه العمل وهو سمعت وحدثنى للاملا اى لما تحمل من لفظ الشيخ
فاخبرنى وقرأت للقارى على الشيخ وتجويز استعمال لفظ التحديث هنا والاخبار
فيما قبله لكن الاول هو الاولى فالجمع اى اخبرنا وقرأ عليه وانا اسمع للسامع
فانبانا وشافهنى وكتب وعن للاجازة والمكاتبة والاول والاخير فى الاجازة مطلقا
والثانى اذا امتنا فهه بها الشيخ ولا يستعمل فى المكاتبة والثالث لما كاتب بها
اليه من بلد ويجوز استعمال الاخبار فيها مقيدا بقوله اجازة او مشافهة او كتابة

اوذنا

او اذنا او نحو ذلك ومطلقا وعند قوم ولنا فيه تفصيل بيناه فى غير هذا الكتاب
وعلم مما سبرناه فى صيغ الادا ان وجوه التحمل السماع من لفظ الشيخ والقراءة
والسماع عليه والاجازة وهى مرتبة فى العلو كذلك كما افاده العطف بالفاء وارفعها
اى انواع الاجازة المقارنة بكسر الراء للمناولة لما فيه من التعيين والتشخيص وصورتها
ان يرفع الشيخ اصله او ما يقوم مقامه للطالب او يحضر الطالب الاصل للشيخ ويقول له
هذا روايتى عن فلان فاروه عنى وشرطت اى الاجازة لها اى للمناولة فلا تصح الرواية
بها الا ان قرنها بها وشرطت ايضا للوجادة وهى ان تجد بخطا يعرف كاتبه فلا يقول
اخبرنى فلان بمجردة وجدانه ذلك الا ان كان له منه اجازة والا فليقل وجدت
بخطه والوصية وهى ان يوصى عند موته او سفره باصله لمعين فلا تجوز له
روايته عنه بمجرد الوصية الا ان كان له منه اجازة والاعلام وهو ان يعلم الشيخ
احد الطلبة بانه يروى كتاب كذا عن فلان فليس لمن اعلمه الرواية عنه بمجرد ذلك
الا ان كان له اجازة ومن الانواع فى علم الحديث طبقات الرواة اى معرفتها طبقة
طبقة اى الرواة والمشتركين فى السن والشيوخ ليامن من تداخل المتشابهين المتفقين
اذا افترقا فى النسب واحوالهم تعديلا وجرحا ويرجع الى الكتب المؤلفة فى ذلك
كالثقات لابن حبان والعجلى والضعفا لهما وللذهبى ومراتبهما اى الجرح والتعديل
ليعرف من يرد حديثه ممن تعتبر وارفع مراتب التعديل صيغة المبالغة كاولى
الناس والمكرر كثقة ثبت او ثقة حافظا او ثقة او ثقة متقن ونحو ذلك ويليها
ثقة متقن حجة ثبت حافظ ضابط مفردا او يليها ليس به باس لا باس به صدوق
مامون خيار ويليها محله الصدق رووا عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث

Copyright © King Saud University